

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٠٧٤ لسنة ٢٠٠٨

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل بعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادّة ١ - يُرفض طلب السيدة / سامية صلاح على ذكره روى حسان ، المصرية الجنسية اكتساب ابنها السوري / أحمد يوسف ذنون الخضر بجنسيتها المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل بعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدواعي أمنية .

مادّة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٨/١١/١٨

وزير الداخلية

حبيب العادلى